

وزارة الشؤون الاجتماعية

الإتفاقية المشتركة

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 11 مارس 1991 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للمخابز.

إن وزير الشؤون الاجتماعية.

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده.

وعلى القرار المؤرخ في 12 جويلية 1976 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية المشتركة القومية للمخابز.

وعلى القرار المؤرخ في 21 ديسمبر 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية الممضى بتاريخ 2 ديسمبر 1983.

وعلى القرار المؤرخ في 8 فيفري 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 للإتفاقية المذكورة الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989.

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية للمخابز المضاة بتاريخ 11 ماي 1976 والمعدلة بالملحقين المذكورين أعلاه.

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة.

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 للإتفاقية المشتركة القومية للمخابز الممضى بتاريخ 12 فيفري 1991 والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة القومية المشار إليها أعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 11 مارس 1991.

وزير الشؤون الاجتماعية

احمد السماوي

اطلع عليه

الوزير الاول

حامد القروي